

الاجابة النموذجية لامتحان السداسي الثالث في مقياس قانون البورصة

بين رأيك فيما يلي:

1- تعتبر البورصة سوقا مالية مخصصة لتداول الاسهم الصادرة عن شركات المساهمة . 2ن

تعتبر البورصة سوقا مالية مخصصة لتداول الاسهم و سندات الاستحقاق و سندات الخزينة الصادرة عن شركات المساهمة و المؤسسات العمومية الاقتصادية و الدولة و جماعاتها الاقليمية .

2- أنظمة البورصة هي مجرد تعليمات تصدرها لجنة البورصة ، واجبة النفاذ بمجرد صدورها . 2ن

انظمة البورصة هي نصوص تصدرها لجنة البورصة تحوز طبيعة القواعد القانونية تنظم من خلالها مسائل متنوعة تقوم بتنفيذها اطراف البورصة الزاما ، ولا تصبح نافذة الا بعد موافقة وزير المالية عليها بمقتضى قرار وزاري ينشر في الجريدة الرسمية

3- ان من بين صلاحيات لجنة البورصة اصدار توصيات تحدد مجموع المعلومات التي يجب ان تتضمنها الوثائق الإعلامية . 2ن

تصدر لجنة البورصة التوصيات و هي اداة لشرح النصوص القانونية و التنظيمية في المجالات التي لا تملك فيها امكانية القرار ، و هي غير ملزمة الا ان ثقل اللجنة يجعل الاطراف يلتزمون بها

4- تعامل المؤتمن المركزي مع اصحاب القيم المنقولة باكتسابهم للعضوية فيه من خلال تنفيذ عقود التداول . 2ن

لا يتعامل المؤتمن المركزي مع اصحاب القيم و انما مع المنخرطين فيه و هؤلاء هم من يكتسبون العضوية فيه و هم البنوك ، الوسطاء ، المتخصصون في سندات الخزينة ، الاشخاص المعنوية المصدرة للقيم ، المؤتمنون المركزيون الاجانب

5- يتميز السعر البورصي بالاستقرار باعتبار أن إرادة المستثمرين هي من تتولى تحديده . 2ن

يتميز السعر البورصي بالتغير اذ لا يلبث ان يتغير بين الجلسات بفعل عدة مسببات ، كما ان ارادة الاطراف ليست هي من تحدد السعر و انما يتولى ذلك النظام البورصي .

6- تعد شركة تسيير البورصة شركة تخضع للنظام القانوني لشركة المساهمة في القانون التجاري ، حيث تتولى لجنة الكوزوب الاشراف على تأسيسها و قانونها الأساسي . 2ن

تخضع شركة تسيير البورصة للقانون التجاري و القانون البورصي ، و هي شركة مساهمة مهنية ذات طابع خاص ، تخضع لاشرف لجنة البورصة و لكن قانونها الاساسي و تأسيسها لا يتمان الا بعد موافقة وزير المالية .

7- تمارس سلطة التأديب و التحكيم عند تجاوز الشركات المدرجة لعمليات التسليم مقابل التسوية المتعلقة بالأسهم . 2ن





تمارس سلطة التأديب و التحكيم من طرف لجنة البورصة عند كل اخلال بالقواعد الاخلاقية و المهنية المنظمة لبورصة القيم المنقولة

8-توجه لجنة البورصة أمرا لأطراف البورصة عند الاخلال بالالتزامات القانونية حماية للاستثمار في القيم المنقولة .2ن

توجه لجنة البورصة امرا لاطراف السوق المالية ضمن سلطتها في التدخل و ذلك عند الاخلال بالالتزام بالاعلام الملقى على عاتق الاشخاص المصدرة للقيم حماد للاستثمار في القيم المنقولة

9-يتم التداول حول قرارات لجنة البورصة بالاجماع بين اعضائها ، و لا تتعد اجتماعاتها صحيحة الا بدعوة من طرف رئيس اللجنة .2ن

تداول تشكيلة لجنة البورصة على اساس الاغلبية المطلقة ( 1+50 ) بين اعضائها ، كما ان اجتماعاتها تتعد صحيحة بدعوة من رئيس اللجنة او بطلب من ثلاثة من اعضائها

10-يتولى المؤتمن المركزي عمليات المقاصة بين الباعين و المشترين للقيم المنقولة و تحويلها الى قيود حسابية .2ن

لا يتولى المؤتمن المركزي عمليات المقاصة بل هي من ادوار شركة تسيير البورصة ، بل يتولى حفظ القيم المنقولة و تحويلها الى قيود حسابية